احمد الله ذي الجلال وذي الاكرام حمدا على الاذان كبيرا اذ اتى به البشير من الله
فاكرم بمهتدي بشيرا في ليال لاتهن ثلاث كلما جاز ذي توفيرا
وثبت حكم الاذان بالرؤيا مع ان رؤيا غير الانبيا لايثبت بها شيء من الاحكام لاحتمال
مقارنة وحي لذلك وروى البزار في مسنده رواية عبد الرزاق والبيهقي في مراسيله من طريق عبيد
ابن عمير وهو من كبار التابعين ان عمر لما رأى الاذان جاء ليخبر النبي صلى الله عليه وسلم
فوجد الوحي قد ورد بذلك فما راعه الا الاذان بلال فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
سبقك بذلك الوحي وهو اصح مما رأى للراوي ان جبريل اتى به قبل هذه الرؤيا بثمانية
ايام وفي مسند الحارث بن اسامة من اذن بالصلاة جبريل اذن في سماء الدنيا فسمعه عمر
وبلال فسبق عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم واخبره فقال صلى الله عليه وسلم لبلال
سبقك بها عمر وظاهره انها سمعاه يقظة والحديث الصحيح الثابت يرد ذلك وخص
المصباح صلى الله عليه وسلم اذن مرة في التسفير وعزاه لجامع الترمذي وقواه وعوارض
بالاحمد اخرجه في مسنده من طريق الترمذي بلفظ فامر بلالا فاذن وبه
يعلم اختصار رواية الترمذي والا معنى اذن فيها امر بالاذان كما يقال اعطى الخليفة
فلانا الف دينار رواه الدارقطني ايضا بلفظ فامر بلالا فاذن قال البيهقي والمفصل
يقضي على المجمل المحتمل كذا قال الحافظ ابن حجر وفي التوشيح للسيوطي قلت قد
ظهرت بحمد الله من مرسلا اخرجه سعيد بن منصور في مسنده حدثنا ابو معوية ثنا عبد
الرحمن ابن ابي بكر القرشي عن ابن ابي مليكة قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
فقال حي على الفلاح وهذه رواية لا تقبل التاويل انتهى وعلى انه اذن فهل كان تشهد
مثلنا او كان يقول اشهد ان رسول الله ظاهر كلام الرافعي الثاني فانه قال انه
المنقول في تشهد لكن رد عليه بان المنقول انه كان يتشهد كتشهدنا كما رواه مالك
في الموطا وبوب له جمر مسلم عن معوية انه قال في اجابة المؤذن واشهد ان محمدا
رسول الله الخ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قوله ان
يعلم الناس رفع المضارع موضع الماضي لبعيد استمرار تجدد العلم قاله الطيبي
وقال الطلق مفعول اعلم لانه لا يدخل تحت الوضوء والمعنى لو تحدد الناس شرع وجوه الاولوية
اما في الاذان فيسوى فيه معرفة الاوقات وحسن الصوت ونحو ذلك واما الصف
الاول فان يصلوا دفعة واحدة ويستووا في الفضل فيقرع بينهم اذ المزية اضوا انتهى
نقله عن الحجازي في شرح المشكاة واطلق ولم يبين حقيقة القرعة الذي في ذلك
اعلما بانه لا يدخل تحت الحصر والوصف ونظيره تعشيهم من اليم ما غشيهم انتهى
وقال المصنف في شرح مسلم لو علموا فضيلة الاذان واجرهما وقدرها ثم لم يجدوا
طريقا لتحصيله به لضيق الوقت عن اذان بعد اذان ولكونه لا يوذن للمسجد
الا مؤذن واحد لاقترعوا في تحصيله ولو يعلمون في فضيلة الصف الاول نحو
ما سبق وجاؤا اليه دفعة واحدة وضاق عنهم ولم يسمح بعضهم لبعض لاتفقوا عليه
انتهى ففيه التنبيه على التعميم المستفاد من الموصول ووقع في رواية الى الشيخ ولو يعلم

الناس

الناس ما في النداء والصف الاول من الخير والبركة الحديث قوله النداء هو بكسر النون والدال
المهملة بعدها الف ممدودة اي الاذان وروي بهذا اللفظ عند السراج كذا في حاشية
سنن النسائي للسيوطي وقد النداء على ما بعد لان النداء وسيلة ومقدمة له قوله
والصف الاول وهو عندنا الذي يلي الامام وان تخلل رحبة بينها بنحو سارية او منبر وقال
القرطبي اختلف في الصف الاول هل هو الذي يلي الامام او هو المكبر والصحيح الاول
وعلم من قولنا الذي يلي الامام انه هو اقرب الى الامام الى الكعبة في غير جهة يسرة
بالصف الاول ففوق القاري الحنفي انه هو الصف الاول والف فيه جزء سماه
القول المقبول مردود وقيل الصف الاول اول صف خلف المقصورة حكاه القرطبي
قوله استهموا بتخفيف الميم اي بقرعة وقيل للاقتراع استهام لانهم كانوا يكتبون
اسماءهم على سهام ثم يخرج سهم فاز بالحظ المقسوم وقيل الاستهام تمثيل واستعاره
لتحصيل التسوية اليه وعبر بالاستهام اشارة الى غاية تعظيم ذلك اذ لا يقع الا في امر
من شانه التنافس فيه وزاد ذلك مبالغة وتاكيدا اخرجه البخاري الاستنشاء والحضر
وفي هذا اعظم باعث على فعل الاذان وحضور الجماعة سيما الصف الاول قال المازري
وفي قوله لاستهموا عليه حجة للعمل بالقرعة في الحقوق التي يرجح عليها انتهى قوله عليه
استشكل افراد الضمير مع تقدم متعاطفين بالواو وقال السيوطي في التوشيح
افراد الضمير باعتبار ما ذكر وفي شرح الانوار للتسبية قال عياض حمل الباجي
الاستهام على انه في النداء والصف الاول وهو ظاهر اللفظ وقال ابو عمر اراد الصف
وحده وهو وجه الكلام ولا وجه لما قال الاول فلان الضمير الواحد لا يعود على الاثنين
واما الثاني فلانه ينفي النداء بلا جواب فلا يفيد والاولى عندي ان يعود على الثواب المفهوم
من السياق اي لو يعلم الناس ثواب النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا الوصول اليه الا بالاستهام
لاستهموا قال الابي واقول بما قالان يعود على لفظ ما انتهى وفي شرح المشكاة الاذان
يستهموا عليه اي على السبق اليه انتهى فالسبق مفهوم من السياق نظير ما تقدم في الثواب
قوله رواه البخاري وسلم اي من جملة حديث بسنده وليوبكرون ما في التهجير
لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا وفي المشكاة بعد ايراده
كذلك متفق عليه وفي الجامع الصغير بعد ايراده بجملته كذلك رواه احمد وابن ماجه
والنسائي ولم يذكر الشيخين فتم رواه قلت ورواه كذلك مالك في الموطا وكذا
الترمذي من طريق مالك واشار الحافظ الى اختلاف فيه عند وانه والله اعلم قوله
نودي للصلاة اي بالاذان وسمع من جملة ما يعم الاقامة وان كان الشيطان يذهب
عند هاوله ضراط ايضا ذكرها في آخر الحديث فاذا قضي التاذين حتى اذا ثوب
للصلاة ادبر وفي الكرماني الفرق بين ما في قوله تعالى واذا ناديتم الى الصلاة
وما في قوله تعالى اذا نودي للصلاة من التعدية بالى في الاولى واللام في الثانية
هو ان صلاة الاقبال تختلف بحسب مقاصد الكلام فقصد في الاولى معنى
الانتهاء وفي الثانية معنى الاختصاص انتهى قال الحجازي ويحتمل ان تكون اللام

Copyright King Saud University